الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة

مراقب الشؤون الإنسانية

مايو/أيار 2011

مظاهرات في النبي صالح أثناء تفريقها من قبل القوات الإسرائيلية، أيار 2011

نظرة عامة

شهد مايو/أيار أعلى عدد من الإصابات بين الفلسطينيين (319) خلال المظاهرات والاشتباكات في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ مارس/آذار 2010. وقعت معظم الإصابات في سياق المظاهرات التي انطلقت لإحياء الذكرى الثالثة والستين لما يسميه الفلسطينيون بالنكبة (نكبة عام 1948)، والتي أصبح خلالها غالبية الفلسطينيين لاجئين. ما ما يثير القلق في سياق تظاهرات أخرى، خاصة تلك التي نُظمت في قرية النبي صالح (رام الله)، احتجاجا على التوسع الاستيطاني، هو أن الهدف من استخدام القوة (وطبيعتها وحجمها) ثني الناس عن ممارسة حقهم في حرية التعبير وفي التجمع السلمي.

كان نصيب الأطفال من إصابات هذا الشهر حوالي 30 في المائة . لقد حدث ذلك في سياق الزيادة المقلقة في عدد الإصابات بين الأطفال، والتهجير والحوادث التي تؤدي إلى اضطرابات في التعليم منذ بداية هذا العام. وحتى يومنا هذا من عام 2011، بلغ متوسط عدد الأطفال المصابين

محتويات التقرير

قلق بشأن استخدام القوة المفرطة ضد المحتجين الفلسطينيين..... 3

ارتفاع كبير في عدد الجرحى والمشردين بين الأطفال الفلسطينيين عام 2011..... 5

التطورات حول فتح معبر رفح..... 6

غزة: استئناف استيراد الحصى وسط إجراءات تقييدية..... 7

الشك وعدم اليقين بشأن حقوق الإقامة في الأراضي الفلسطينية المحتلة..... 8

الأزواج الأجانب لسكان من الضفة الغربية..... 9

برامج المساعدة الغذائية قد تتوقف بسبب نقص التمويل..... 9

ص.ب. 38712 القدس الشرقية 91386 | هاتف +972 (0) 2 582 9962 | فاكس +972 (0) 2 582 9962 | www.ochaopt.org | ochaopt@un.org

شهرياً ضعف العدد مقارنة مع العام 2010. بالإضافة إلى ذلك، تم تشريد عدد كبير من الأطفال نتيجة لهدم منازلهم، أكثر مما كان عليه هذا العدد خلال الأشهر الخمسة الأولى من عام 2010 بأربعة أضعاف.

حدث في هذا الشهر تطوران اثنان فيما يتعلق بوصول البضائع والأشخاص من وإلى قطاع غزة. أولا، بدأت السلطات الإسرائيلية بتشغيل منشأة جديدة في معبر كرم أبو سالم مخصصة لنقل شحنات الحصى, مما سمح باستئناف دخول الحصى للمشاريع المُصادق عليها، والتي توقفت في الأسابيع الثلاثة السابقة. وفي حين أن فتح المعبر هذا هو موضع ترحيب، إلا أن الإجراءات التشغيلية المقيّدة المطبقة في المعبر بشكل عام، وفي المنشأة الجديدة بشكل خاص، استمرت في عرقلة تدفق السلع المسموح بها إلى غزة. وقد حدث هذا في سياق الانخفاض الكلي في قدرة المعابر (أقل من ثلثي القدرة قبل الحصار على الواردات)، جنبا إلى جنب مع زيادة كبيرة في التكاليف، منذ فرض الحصار الذي أعقب الإغلاق التدريجي للمعابر التجارية الثلاثة الأخرى.

أما التطور الثاني الذي حدث عند نهاية الشهر هو إعادة فتح معبر رفح الحدودي رسميا من قبل السلطات المصرية بعد نحو أربع سنوات من إغلاقه عقب استيلاء حماس على غزة في حزيران 2007. ومع ذلك، إن انعدام الوضوح بشأن المسائل الفنية، فضلا عن أن الخلافات بين السلطات المصرية وسلطات قطاع غزة فيما يتعلق بتطبيق الإجراءات الجديدة, عطلت العمل في المعبر وجعلت الفائدة الفعلية للتغيير في السياسة اتجاه المدنيين الغزيين غير مؤكدة.

برز هذا الشهر مصدر قلق رئيسي آخر، وهو حالة انعدام الوضع القانوني الآمن التي تؤثر على الكثير من الفلسطينيين. تظهر وثائق كشفت عنها الحكومة الإسرائيلية في أوائل مايو/أيار، أن ما يُقدر بـ 140,000 من سكان الضفة الغربية تم تجريدهم من وضع إقامتهم بين عامي 1967 و1994. وبينما سُمح لبعض أولئك الذين أُلغي وضع إقامتهم في وقت لاحق بالعودة، إلا أن الغالبية العظمى لم يُسمح لهم ذلك. وآخرون كثيرون مهددون حاليا بخطر الترحيل، وممنوعون من العودة إلى ديارهم، أو يعيشون منفصلين عن أسرهم بسبب افتقارهم إلى وضع آمن. والفئات التي تواجه الخطر الأكبر هم حملة بطاقة هوية القدس الشرقية الذين يقيمون خارج المدينة، وسكان غزة الذين يعيشون في الضفة الغربية، والأزواج من الفلسطينيين والجنسيات الأجنبية الذين يعيشون في الضفة الغربية.

نظرا لسوء الوضع الإنساني الذي يؤثر على قطاعات كبيرة من السكان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، فإن هناك قلقا كبيرا إزاء النقص الكبير في تمويل المساعدات الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. واعتبارا من نهاية مايو/أيار، جمعت عملية النداء الموحد (CAP) لعام 2011 على 24 بالمائة فقط من التمويل اللازم والذي يبلغ ما مجموعه 585.6 مليون دولار. وفي غياب التعهدات الإضافية، ستضطر المنظمات إلى تقليص الأنشطة في النصف الثاني من عام 2011. وفي حين أن تأثير النقص في عملية النداء الموحد (CAP) ملموسا في جميع القطاعات الإنسانية، إلا أن قطاع الأمن الغذائي، والذي لديه أعلى المتطلبات المالية بما يزيد عن 204 مليون دولار، هو من بين أكثر القطاعات تضررا. وإذا لم يتم تأمين الأموال في الأشهر المقبلة، ستضطر الأونروا (وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين)وبرنامج الغذاء العالمي (WFP)، وهما أكبر مزودين للمساعدات الغذائية، لتنفيذ تخفيضات كبيرة لمشاريعهما الخاصة بالمساعدات الغذائية، مما يؤثر على مئات الآلاف من المستفيدين. كما اضطرت الوكالة إلى تعليق برامج التغذية المدرسية في غزة، والتي تخدم 92,000 من أطفال المدارس.

وفي سياق المخاوف والثغرات المشار إليها أعلاه قامت وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة الطارئة فاليري آموس بأول مهمة رسمية لها في الأراضي الفلسطينية المحتلة بين 14 و17 مايو/أيار. وعلى مدار زيارتها، والتي شملت مجموعة من اللقاءات مع المسؤولين الإسرائيليين والفلسطينيين، وزيارات ميدانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإسرائيل، دعت السيدة آموس لرفع الحصار المفروض على قطاع غزة، ووضع حد للتشريد القسري للمدنيين الفلسطينيين، ووقف هدم المنازل والمدارس وغيرها من المباني الفلسطينية، وشددت على أهمية حماية المدنيين من العنف. وأكدت أيضا على التزام الأمم المتحدة بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، والدولة، والسيادة والتحرر من الاحتلال.

قلق بشأن استخدام القوة المفرطة ضد المحتجين الفلسطينيين

تقويض حق الفلسطينيين في التجمع السلمي وحرية التعبير في الأراضي الفلسطينية المحتلة

شهد شهر مايو/أيار أعلى عدد من الإصابات في المظاهرات والاشتباكات في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ مارس/آذار 2010 حيث بلغ مجموع الإصابات في هذا السياق 319 فلسطينيا، بينهم 96 طفلا، ويشكل ذلك ما نسبته 83 في المائة من العدد الإجمالي للإصابات الفلسطينية المتعلقة بالنزاع الإسرائيلي الفلسطيني خلال الشهر.

حدثت الغالبية العظمى من الإصابات (309) في الفترة ما بين 13 و 16 مايو/أيار، ووقعت في سياق مظاهرات إحياء ذكرى ما يسميه الفلسطينيون بالنكبة. وقد حدثت الاحتجاجات في أنحاء مختلفة من الأراضي الفلسطينية المحتلة.

في غزة، بدأت أكبر تظاهرة في منطقة بيت حانون وبيت لاهيا، والتي منها انطلق الآلاف من المتظاهرين العزل وساروا باتجاه معبر إيريز. فتحت القوات الإسرائيلية النار مستخدمة الذخيرة الحية لتفريق المحتجين مما أدى إلى إصابة 103 شخصا، من بينهم 33 طفلا. تعرض العشرات من المتظاهرين الآخرين، بمن فيهم الأطفال وطواقم الإسعاف، لاستنشاق الغاز المسيل للدموع. على الرغم من أن القوات الإسرائيلية أطلقت عددا من قذائف الدبابات على مناطق لمسافة حوالي 300 متر من محيط المتظاهرين من أجل إيقاف المسيرة، إلا أنه لم تطلق أية قذيفة على الجماهير مباشرة، ولم يصب أحد جراء هذه القذائف.

كما وقعت احتجاجات متعلقة بالنكبة ومواجهات ناتجة عنها في أنحاء مختلفة من الضفة الغربية أيضا، حيث وقعت معظم الإصابات في البلدة القديمة في مدينة القدس الشرقية وحولها، وفي المناطق المجاورة لحاجزي قلنديا وشعفاط. انطوت هذه الاحتجاجات على الرشق بالحجارة من قبل المتظاهرين وفي المقابل استخدمت القوات الإسرائيلية الذخيرة الحية والرصاص المعدني المغلف بالمطاط وقنابل الغاز المسيل للدموع.

عموما، فإن أكثر من ثلث مجموع الإصابات خلال الاحتجاجات المتعلقة بالنكبة في جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة نجمت عن الذخيرة الحية التي أطلقتها القوات الإسرائيلية. ولأن المتظاهرين لم يكونوا مسلحين، وفي قطاع غزة كانت المظاهرات غير عنيفة إلى حد كبير، فقد أثار استخدام الذخيرة الحية على نطاق واسع للسيطرة على هذه التظاهرات ادعاءات باستخدام القوات الإسرائيلية للقوة المفرطة ضد المتظاهرين.[1]

وفي الضفة الغربية، سُجلت 28 إصابة إضافية خلال المظاهرات الأسبوعية التي وقعت خارج الفترة بين 13- 16 مايو/أيار، ضد الجدار والتوسع الاستيطاني وعنف المستوطنين.

مؤشرات استخدام القوات الإسرائيلية المفرط للقوة خلال المظاهرات التي جرت في قرية النبي صالح (عدد سكانها 575 تقريبا) في محافظة رام اللّه تثير قلقا خاصا. تُنظم هذه المظاهرات بانتظام منذ ديسمبر/كانون أول 2009، عقب المحاولات المستمرة للمستوطنين الإسرائيليين من مستوطنة حلميش الاستيلاء على حوالي 3,000 دونم من الأراضي التابعة للفلسطينيين عن طريق زراعة المحاصيل المختلفة، ومنع المزارعين من الوصول إليها فضلا عن السيطرة على نبع مياه قريب.

ووفقا لمكتب الارتباط والتنسيق الإقليمي الإسرائيلي (DCL) لمحافظة رام اللّه، كان الهدف الرئيسي للجيش الإسرائيلي من استخدام القوة خلال هذه المظاهرات هو منع المحتجين من إغلاق الطريق رقم 465. لكن الأساليب المستخدمة في النبي صالح تحدث باستمرار بينما المحتجون لا يزالون داخل القرية، وبعيدون عن الطريق. وتشمل التدابير المستخدمة إطلاق كثيف لقنابل الغاز المسيل للدموع (في حالات كثيرة على المتظاهرين مباشرة)، فضلا عن الاعتداء الجسدي على المتظاهرين.[2] تشير تسجيلات فيديو للمظاهرات، مدعمة بشهادات وافرة لشهود العيان، على الأقل في بعض الحالات، أن هذه التدابير استخدمت في ظل غياب أي عمليات مسبقة لقذف الحجارة أو سلوك عنيف من جانب المتظاهرين. وعلاوة على ذلك، فقد أشار مكتب الارتباط والتنسيق الإقليمي الإسرائيلي لموظفي مكتب تنسيق الشؤون

الإنسانية أن السلطات الإسرائيلية تعتبر هذه المظاهرات غير مشروعة في حد ذاتها، حيث أنهم يعتبرون أنه "لا يوجد سبب قوي للاحتجاجات". وهذه العوامل المختلفة معا أثارت مخاوف من أن الهدف من وراء استخدام القوة هو ثني الناس عن ممارسة حقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي، فضلا عن تأمين القانون والنظام.

تعرض للضرب وتعصيب العينين: شهادة امرأة معتقلة في قرية النبي صالح

إقبال، 45 عاما، وهي أم لأربعة (ثلاثة أبناء وابنة واحدة) اعتقلت واعتدي عليها خلال واحدة من مظاهرات هذا الشهر. وقد تأثر كل أبنائها من الاحتجاجات المستمرة: حكم على ابنها الأكبر، 24 عاما، بالسجن لمدة 14 شهرا بدعوى مشاركته في المظاهرات الأسبوعية ورشق الحجارة باتجاه الجنود الإسرائيليين. أما ابنها الثاني، 14 عاما، فهو قيد الإقامة الجبرية في منزله منذ بداية أبريل/نيسان 2011؛ ومنذ احتجازه لم يتمكن من الذهاب إلى المدرسة. أصيب ابنها الثالث، 11 عاما، بعيار معدني مغلف بالمطاط أصاب عنقه في نوفمبر/ تشرين الثاني 2010 واحتجزه الجنود الإسرائيليون أيضا لليلة واحدة بسبب قذف الحجارة. أصيبت ابنة إقبال البالغة من العمر 21 عاما مرتين: في ديسمبر/كانون أول 2010 أصابتها قنبلة مسيلة للدموع بشكل مباشر في ساقها، مما أدى إلى كسرين. وفي الشهر الماضي (أبريل/نيسان 2011) أصيبت مرة أخرى بقنبلة غاز مسيل للدموع، وهذه المرة في رأسها.

«وفي 13 مايو/أيار، قبل صلاة الجمعة مباشرة، احتجت شيئا من متجر محلي، لكن زوجي لم يكن في المنزل. لذلك، طلبت من أحد أقاربي، وهو صبي صغير، أن يجلب ما احتجته. وفي ذلك الوقت، بسبب مظاهرات يوم النكبة، كانت القوات الإسرائيلية داخل القرية. حضرت إلينا مجندة إسرائيلية واستفزت الطفل. وعندما حاولت الاعتداء عليه، مددت يدي وأعطيتها إشارة بأن تتوقف. وحين فعلت ذلك، أحاط بي عدد من الجنود الإسرائيليين؛ ضربني أحدهم في وجهي، ونزع عني حجابي (غطاء الرأس). وعند ذلك، حضرت امرأة شابة إلى المكان وحاولت منعهم من الاعتداء علي، واعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي كلينا.

وبينما كانوا يجبروننا على الصعود إلى سيارة جيب عسكرية، دفعني أحد الجنود الإسرائيليين وسقطت على الأرض. أحدهم ضرب قدمي بشيء؛ ومنذ ذلك الحين أعاني من آلام في القدم.

عصبوا عينينا وقيدوا أيدينا، وأخذونا إلى مستوطنة حلميش. أخذوني إلى مركز تحقيق بنيامين وصوروني، وأجبرت على التوقيع على ورقة مكتوبة باللغة العبرية. طلبوا مني عدم المشاركة في التظاهرات في المستقبل، ولكني في الواقع لم أشارك في ذلك اليوم بالذات. وبعد منتصف الليل، حضر زوجي ووالد البنت إلى المركز أخذونا من هناك.

ولكنني أود أن أقول أنه من حقنا التظاهر ضد المستوطنين الإسرائيليين الذين يسيطرون على أرضنا وينابيعنا. مظاهراتنا سلمية وغير عنيفة. إن أعمال المستوطنين على أرضنا هي استفزاز، وحتى أعمال الجيش الإسرائيلي والقوات العسكرية تؤذي كرامتنا. شهد زوجي وابني المشهد المهين لاعتقالي، وتأثرا بشدة».

إصابات الأطفال الفلسطينيين ذات الصلة بالصراع الفلسطيني الإسرائيلي في عام 2011

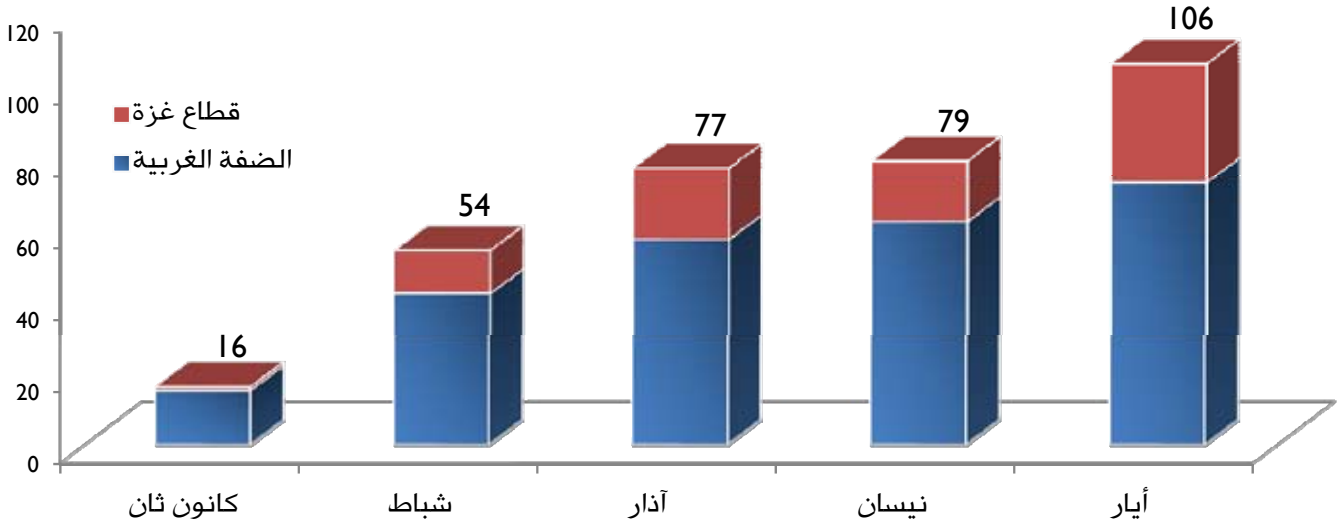

ارتفاع كبير في عدد الجرحى والمشردين بين الأطفال الفلسطينيين عام 2011

لا يزال الأطفال الفلسطينيون في جميع أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة يواجهون ثغرات كبيرة في مجال الحماية، مع تعرض العديد من الأطفال لأعمال العنف بشكل مستمر، ومن ضمنها العمليات العسكرية الإسرائيلية وكذلك عنف المستوطنين الإسرائيليين.[3] كانت هناك زيادات مقلقة في عدد الإصابات، وحالات التشريد والحوادث المؤدية لاضطرابات في التعليم بين الأطفال خلال الخمسة أشهر الأولى من عام 2011.

زاد عدد الأطفال الفلسطينيين الذين أصيبوا نتيجة للعنف المتصل بالصراع تدريجيا خلال الأشهر الخمسة الأولى من هذا العام، وبلغ الذروة في مايو/ أيار بإصابة 106 أطفال - وهذا أعلى معدل من الإصابات بين الأطفال منذ العملية العسكرية الإسرائيلية "الرصاص المصبوب" من ديسمبر/كانون أول 2008 – يناير/كانون ثاني 2009. وقعت غالبية إصابات مايو/أيار في سياق المظاهرات التي جرت لإحياء يوم النكبة (انظر الجزء المتعلق بالإصابات في هذا المقام). وهكذا، وحتى هذا اليوم من عام 2011، أصيب ما معدله 57 طفلا شهريا، مقارنة بمعدل 30 جريحا في عام 2010. سبعين في المائة من الإصابات بين الأطفال الفلسطينيين في عام 2011 وقعت في الضفة الغربية.

وبنفس الطريقة، كانت هناك زيادة كبيرة في عدد الأطفال الذين شردوا في الضفة الغربية، حيث بلغ عدد الأطفال الذين شردوا بسبب هدم منازلهم في الأشهر الخمسة الأولى من عام 2011 أكثر بأربع مرات خلال الفترة المقابلة عام 2010 أي تم تشريد 228 طفل مقارنة بـ 56.

حدثت هذه التطورات إلى جانب استمرار الحوادث التي تؤثر على التعليم، بما في ذلك الأضرار التي لحقت بالمدارس والتشويشات على الصفوف الدراسية، والتي زادت بشكل ملحوظ في ربيع2011. في الأشهر الأربعة الأولى من عام 2011،[4] وتم توثيق ما مجموعه 19حادثا أسفرت فيها الإجراءات التي اتخذتها قوات الأمن الإسرائيلية عن إلحاق الضرر بالمدارس، أو أدت إلى انقطاع في التعليم. بالإضافة إلى ذلك، تم توثيق ثلاثة حالات تشويش في المدارس وحالة وفاة واحدة بين الطلاب نجمت عن الصواريخ التي تطلقها الجماعات الفلسطينية المسلحة في قطاع غزة باتجاه جنوب إسرائيل. وفي نفس الفترة، كانت هناك 16حادثة كان فيها الطلاب عاجزين عن الوصول إلى مدارسهم، حيث تشوشت عملية التعليم، أو تعرضت سلامة الطلاب للخطر، بما في ذلك إصابة الطلاب وهم في طريقهم إلى المدرسة أو داخلها.[5]

تتجاوز القضايا التي تؤثر على حماية الأطفال الفلسطينيين تلك المحددة أعلاه؛ حيث يستمر الحصار

المتواصل على قطاع غزة في تقييد وصول الأطفال إلى الخدمات الأساسية، كذلك القيود المستمرة التي تطبقها السلطات الإسرائيلية في الضفة الغربية المفروضة على الحركة والوصول. بالإضافة إلى ذلك، لا يزال العشرات من الأطفال يتعرضون للاعتقال والاحتجاز على يد السلطات الإسرائيلية كل شهر. وبالنسبة للكثير من الأطفال، تأثرت كل نواحي حياتهم اليومية سلبا بطريقة ما جراء استمرار احتلال إسرائيل، وهناك حاجة ملحة لتحسين حماية حقوق الفتيات والفتيان على النحو المنصوص عليه في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية.

وينبغي أن يُمنح الأطفال حماية خاصة لهم ولحياتهم، كما يجب احترام الحرية والأمن في جميع الأوقات. ولا بد من التحقيق في الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات ضد الأطفال ومحاكمة المذنبين بطريقة مستقلة، ونزيهة، وفعالة، وشاملة وفورية. يجب حماية حق جميع الأطفال في الحصول على التعليم الجيد في بيئة آمنة، وخالية من العنف والمضايقات وسوء المعاملة.

التطورات حول فتح معبر رفح

تمت إعادة فتح معبر رفح الحدودي رسميا في 28 مايو / أيار، أي ما يقرب من أربع سنوات بعد أن تم إغلاقه في أعقاب سيطرة حماس على قطاع غزة في يونيو/حزيران من عام 2007. وبعد أن تم تغيير النظام في مصر، أعلنت السلطات المصرية الجديدة أنه سيتم إلغاء بعض القيود، وأنه ستتم إعادة فتح المعبر الحدودي ليخضع لنفس الشروط التي كانت قائمة قبل يونيو/حزيران 2007. وفي 25 مايو/أيار، أعلنت السلطات المصرية عن زيادة عدد ساعات فتح المعبر لتصبح من الساعة التاسعة صباحا حتى الساعة الخامسة مساء يوميا، باستثناء أيام الجمعة والعطل الرسمية، بحيث يتم إعفاء جميع النساء والأطفال الفلسطينيين، والرجال فوق سن الـ 40 سنة من متطلبات الحصول على تأشيرة لدخول مصر. ولكن، ظهرت في نهاية الشهر مخاوف بشأن تنفيذ الإجراءات والآليات الجديدة. وفي 4 يونيو/حزيران، قامت السلطات المصرية بإغلاق المعبر مرة أخرى أمام المسافرين من غزة. ووفقا للسلطات المصرية، تم إغلاق المعبر من أجل أعمال الصيانة.

هناك مناقشات تجري حاليا بين سلطات غزة والسلطات المصرية فيما يتعلق بوضع معبر رفح. وبعد أن تم التوصل إلى اتفاق مع السلطات المصرية في 7 يونيو/ حزيران، أعلنت وزارة الداخلية في غزة أنه ستتم إعادة فتح المعبر في كلا الاتجاهين. وفي 8 يونيو/حزيران، عمل معبر رفح الحدودي في كلا الاتجاهين، حيث خرج

خلفية حول بعثة الاتحاد الأوروبي للحدود في رفح (EUBAM)

في أعقاب عملية «فك الارتباط» الإسرائيلي عن غزة في أيلول/سبتمبر عام 2005، قدمت اتفاقية الحركة والوصول (AMA) [6] أحكاما لمعبر رفح ليصبح مفتوحا كمعبر للمشاة وتصدير البضائع حالما تتم تلبية المعايير الدولية، وذلك تحت إشراف مراقبين دوليين وبعثة المساعدة الحدودية التابعة للاتحاد الأوروبي (EUBAM). ومن ثم تم فتح معبر رفح في 25 نوفمبر/تشرين الثاني عام 2005، وبقي مفتوحا معظم الأيام حتى 25 يونيو/حزيران عام 2006، وذلك في أعقاب هجوم على موقع عسكري إسرائيلي في كيرم شالوم (كرم أبو سالم) واحتجاز الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط لدى فصائل فلسطينية مسلحة. وفي الفترة الواقعة بين يونيو/حزيران عام 2006 وسيطرة حماس على غزة في يونيو/حزيران عام 2007، تم فتح معبر رفح بشكل متقطع "لأسباب أمنية". بقيت بعثة المساعدة الحدودية التابعة للاتحاد الأوروبي بقيت منتشرة في المنشأة من 25 نوفمبر/تشرين الثاني عام 2005 وحتى 9 يونيو/حزيران عام 2007 من أجل "مراقبة وتقييم المعبر والتحقق منه". بقي المعبر بحوزة السلطة الفلسطينية بشكل كامل، ولكن كان للمراقبين الحق في تفتيش وتقييم الركاب والأمتعة والمركبات والبضائع.[7] وعلى الرغم من أن البعثة لم تتواجد على معبر رفح منذ عام 2007، إلا أن مجلس الاتحاد الأوروبي يقوم بتجديد تفويضها سنويا بالاتفاق مع السلطة الفلسطينية وحكومة إسرائيل. وقد تم مؤخرا تجديد التفويض -الذي انتهى في 4 مايو/أيار عام 2011- حتى نهاية العام. ولكن، منذ أن تم الإعلان عن فتح المعبر في 28 مايو/أيار من جديد، لم يُطلب من البعثة العودة إلى المعبر. وأعلنت السلطات في غزة إنها نشرت مسؤولين ذي صلة على المعبر، وأنه لا حاجة لتواجد البعثة في الوقت الذي يفترض فيه مواصلة العمل في المعبر باعتباره نقطة عبور فلسطينية/مصرية.

نحو 450 مسافراً من غزة إلى مصر، وعاد إلى غزة 409 آخرون. ومع ذلك، حُرم 84 شخصا من دخول مصر لأسباب لم يُفصح عنها.

يُعتبر معبر رفح الحدودي المنشأة الوحيدة للمسافرين بين غزة ومصر. ومنذ فرض حماس سيطرتها على غزة، تم فتح المعبر بشكل استثنائي للحالات الطبية والإنسانية، ولحملة جوازات السفر الأجنبية، ولأولئك الذين يحملون تأشيرات دخول لدول أخرى. وبعد "حادث الأسطول" في 31 مايو/أيار 2010، أعلنت مصر عن فتح المعبر بزيادة أيام فتح المعبر لتمتد إلى ستة أيام في الأسبوع (ثم تراجعت إلى خمسة أيام في شهر ديسمبر/كانون الأول). ولكن بقيت سلسلة القيود اليومية كما هي، واستمرت السلطات في غزة بتسجيل الراغبين بالخروج وتحديد مواعيد العبور. وفي 27مايو/أيار، أعلنت وزارة الداخلية في غزة أن لديها ما يصل إلى 10,000 شخص قد سجلوا أسمائهم لمغادرة غزة، وبالتالي ستُعطى الأولوية لهؤلاء الناس للخروج.

غزة: استئناف استيراد الحصى وسط إجراءات تقييدية.

بدأت السلطات الإسرائيلية في 11 مايو/أيار بتشغيل المنشأة الجديدة في معبر كيرم شالوم (كرم أبو سالم) المخصصة لنقل شحنات الحصى، والتي تحل محل الحزام الناقل الذي كان معبر المنطار والذي تم إغلاقه في مارس/ آذار 2011. ذلك الأمر أتاح إمكانية استئناف دخول الحصى من أجل مشاريع معينة تنفذها الوكالات الدولية وصادقت عليها السلطات الإسرائيلية، والتي توقفت في الأسابيع الثلاثة الماضية[8]. وعلى الرغم من هذا التطور الإيجابي، إلا أن تواصل فرض قيود الإجراءات التشغيلية في معبر رفح يحول دون تدفق السلع المسموح بها إلى غزة.

وفي حين أن السلطات الإسرائيلية أعلنت في البداية أن هذه المنشأة ستكون قادرة على التعامل مع 100 شاحنة من الحصى يوميا، انخفض هذا العدد الآن ليصل إلى 80 شاحنة. وعلى أرض الواقع، وبسبب سلسلة القيود وعدم الكفاءة، بلغ أكبر عدد لشحنات الحصى يوميا في شهر مايو/أيار 48 شاحنة فقط. وخلال الأشهر الخمسة الأولى من عام 2007 على سبيل المثال، قبل فرض الحصار، دخل ما معدله 12,350 شاحنة من الحصى إلى غزة شهرياً. قررت إدارة المعابر (CPA) –التي تدير معبر كرم أبو سالم- أنه سيتم تخصيص المنشأة الجديدة لمنظمة دولية واحدة في كل يوم، لتتمكن من إدخال نوع واحد من الحصى ومن مورّد واحد فقط. ونتيجة لذلك، تم رفض طلبات إدخال عدد صغير نسبيا من الشاحنات، بذريعة أنها ليست "مجدية اقتصاديا". ولهذا السبب، تم منع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) من إدخال 28 شاحنة في 26 مايو/أيار، وقررت إحدى المنظمات الدولية غير الحكومية – احتاجت 4 شاحنات- نقل الحصى من خلال أكياس زنة طن بتكلفة إضافية، وذلك بواسطة منطقة منصة النقل.

علاوة على ذلك، أخذت مشاكل التنسيق - التي شوشت عمليات النقل الفعّال للمواد على معبر كيرم شالوم (كرم أبو سالم) - بالتدهور فيما يخص المنشأة الجديدة. ويبدو أن هناك مصدرا دوريا لهذه المشاكل وهو التباين ما بين إدارة التنسيق والارتباط الإسرائيلي (CLA) - التي تعالج طلبات الاستيراد- وإدارة المعابر (CPA). هذا الأمر يمنع الوكالات من التخطيط لأكثر من يوم واحد مقبل. وغالباً ما تفرض شركات النقل رسوما على الإلغاء عند تحميل الشاحنات وإلغاء التسليم في آخر لحظة. هناك مناقشات تجري حاليا بين السلطات الإسرائيلية وممثلي الأمم المتحدة تهدف إلى اتخاذ إجراءات للتخفيف من هذا العجز.

وبالإضافة إلى ذلك، وبعد افتتاح منشأة الحصى ، بدأت إدارة التنسيق والارتباط الإسرائيلي بتخفيض عدد الموافقات التي تمنحها لدخول البضائع الأخرى، بحجة أن البنية التحتية الحالية تسمح فقط بمعالجة 300 شاحنة كحد أقصى يوميا، بما فيها الحصى. أدى هذا التقييد إلى التأخير في تسليم المواد الغذائية والسلع المنزلية للقطاع الخاص، فضلا عن مواد البناء للمنظمات الدولية. وفي أوائل شهر يونيو/حزيران، وافقت إدارة الارتباط والتنسيق الإسرائيلي على رفع هذا السقف بنسبة 50 شاحنة إضافية.

عموما، فإن القدرة الحالية للاستيراد في معبر كرم أبو سالم أقل من ثلثي القدرة التي كانت عليها قبل الحصار، أما احتياجات التصدير فقد بلغت ما نسبته 12.5 بالمائة فقط من احتياجات الصادرات المتفق عليها ضمن اتفاقية الحركة والوصول AMA لعام 2005 (50 يوم من أصل 400 يوم). ولذلك، فإن هذا المعبر وحده غير كاف لاستيعاب حجم البضائع اللازمة لتنفيذ خطة العمل التي وضعتها

وكالات الإغاثة الدولية (ولم تصادق السلطات الإسرائيلية عليها بعد)، أو للسماح بالسير الطبيعي للاقتصاد (في حال رفع القيود الحالية). كما أدى نقل جميع عمليات الشحن إلى معبر كرم أبو سالم إلى نفقات إضافية ضخمة نتيجة لشرط تحزيم الشحنات في منصات النقل؛ والحاجة إلى تنفيذ جهد نقل مضاعف لإجراء النقل على جانبي المعبر (الفلسطيني والإسرائيلي)؛ ومسافات السفر الأطول، بالإضافة إلى أشياء أخرى. قام برنامج الأغذية العالمي والأونروا (وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين) بتقييم هذه التكاليف الإضافية فوجدت أنها تبلغ مليوني دولار أمريكي لكل وكالة سنويا. وأخيراً، يترك هذا الوضع سكان غزة في ضعف أكبر خصوصا إذا أدت أية أعمال عدائية إلى إغلاق هذا المعبر الوحيد المتبقي.

الشك وعدم اليقين بشأن حقوق الإقامة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

كشفت الوثائق التي أفصحت عنها الحكومة الإسرائيلية في أوائل شهر مايو/أيار –بناء على طلب منظمة حقوق الإنسان الإسرائيلية "هاموكيد" مركز الدفاع عن الفرد- أنه تم تجريد 140,000 مقيم في الضفة الغربية من حقوق إقامتهم لما بين أعوام 1967 و1994، وقد تم تنفيذ هذا الأمر من خلال إجراء سري يُطبق على سكان الضفة الغربية المسافرين إلى الخارج أو المقيمين في بلد آخر لمدة تزيد عن 6 سنوات. ومن بين المتأثرين بذلك الإجراء هم الطلاب الذين تخرجوا من الجامعات الأجنبية، ورجال الأعمال والعمال الذين خرجوا من أجل العمل في الخليج.

وعلى مر السنين، تم السماح لأقل من 8٪ ممن جُردوا من إقامتهم بالعودة، خاصة أولئك الذين لهم ارتباطات وثيقة مع السلطة الفلسطينية (PA). ومنذ أن تأسست السلطة الفلسطينية عام 1994، يستطيع سكان الضفة الغربية المسافرين إلى الخارج أن يحتفظوا بحقوق إقامتهم حتى لو لم يعودوا لسنوات. ومع ذلك، لا زالت الغالبية العظمى من أولئك الفلسطينيين الذين جُردوا من حقوق الإقامة -130,000- مدرجين على قائمة الذين "لم يعودوا سكانا"، وفقدوا حق العودة إلى بيوتهم في الضفة الغربية.

بالإضافة إلى ذلك، لا زالت هناك فئات أخرى من الفلسطينيين مهددين بسحب حقوق الإقامة، وبالتالي يواجهون خطر الترحيل، ومنعهم من العودة إلى منازلهم، أو العيش بشكل منفصل عن أسرهم. إن الفئات التي تواجه الخطر الأكبر هم ألئك الفلسطينيون الذين يحملون هوية القدس الشرقية ويعيشون خارج المدينة، وسكان غزة الذين يعيشون في الضفة الغربية، وأزواج الفلسطينيين والفلسطينيات الأجانب، والأجانب الذين يعيشون في الضفة الغربية.[9]

سكان القدس الشرقية

خلافا للفلسطينيين من بقية أنحاء الضفة الغربية، يُعتبر سكان القدس الشرقية «مقيمين دائمين» في إسرائيل، حيث تمنحهم الهوية الزرقاء حرية الحركة في القدس وفي إسرائيل، وتمنحهم كذلك الاستفادة من فوائد الضمان الاجتماعي الإسرائيلي. ومع ذلك، وعلى خلاف مواطني إسرائيل، يُطلب من سكان القدس الشرقية أن يثبتوا أن «مركز حياتهم» يقع ضمن الحدود البلدية المُحددة إسرائيليا، وذلك من أجل أن يحتفظوا بحقوق إقامتهم. وينتهي حق الإقامة الدائمة إذا عاش الفرد لمدة سبع سنوات أو أكثر خارج القدس الشرقية أو إسرائيل، بما في ذلك أي جزء من أجزاء الضفة الغربية أو قطاع غزة، ويفقد الفرد حق الإقامة الدائمة أيضا إذا حصل على جنسية أو إقامة في بلد آخر.

تم سحب حق الإقامة من حوالي 14,000 فلسطيني من القدس الشرقية ما بين أعوام 1967 ومنتصف عام 2010، بحيث سُحب ما يزيد عن 4,500 إقامة عام 2008. بالإضافة إلى ذلك، يتوجب على المقيم الدائم الذي يتزوج من غير مقيم أن يتقدم بطلب «لم شمل العائلة» نيابة عن الزوج الغير مقيم، وهي عملية مجمدة حاليا رغم أنه يمكن الحصول على تصاريح عسكرية مؤقتة بدلا من ذلك. وتحت ظروف معينة فقط يمكن لأطفال من مثل هكذا عائلات أن يحصلوا على أرقام تسجيل من وزارة الداخلية تمكنهم من الحصول على هوية القدس كما هو مطلوب في سن الـ 16. وبسبب هذه العملية الشاقة والمطولة، لا يمتلك العديد من الأزواج في الضفة الغربية وأطفال تلك العائلات أي خيار سوى العيش في القدس الشرقية بشكل «غير قانوني» ولفترات طويلة من الوقت.[10]

سكان غزة في الضفة الغربية

يشكل سكان غزة الذين يعيشون في الضفة الغربية مجموعة ضعيفة للغاية عندما يتعلق الأمر بحقوق

إقامتهم. ونظرا لأن الضفة الغربية وغزة تُعتبران «وحدة إقليمية واحدة»، أسست اتفاقات أوسلو إجراء تقوم من خلاله السلطة الفلسطينية بتحديث نسختها من السجل السكاني لكل تغيير يحصل في العنوان ما بين المنطقتين، شريطة أن تبلغ السلطات الإسرائيلية بكل تحديث. ومع ذلك، جمدت إسرائيل تحديث نسختها من السجل السكاني منذ عام 2000، وكانت النتيجة هي عدم تحديث السجل الإسرائيلي لعناوين أولئك الغزيين الذين انتقلوا إلى الضفة الغربية بتصاريح مؤقتة وقرروا البقاء فيها بشكل دائم. وعلى الرغم من أن دور السلطات الإسرائيلية كان يجب أن يكون مقصوراً على تحديث البيانات التي يزودها الجانب الفلسطيني، إلا أنها أخذت على عاتقها فحص الطلبات واتخاذ خطوات فعالة لترحيل أولئك الناس بذريعة أنهم «أجانب غير شرعيين». ووفقا لجمعية حقوق الفرد «هاموكيد»، قامت السلطات الإسرائيلية بترحيل 85 فلسطيني - مسجلين كسكان غزيين- من الضفة الغربية إلى غزة، وذلك ما بين أوائل عام 2008 حتى منتصف عام 2010، وهذا يشمل أناس تزوجوا في الضفة الغربية، وبعضهم كانوا يعيشون في الضفة الغربية قبل اندلاع الانتفاضة الثانية.[11] كما وسع أمرين عسكريين جديدين دخلا حيز التنفيذ عام 2010 قدرة الجيش الإسرائيلي على النقل أو الترحيل الإجباري للفلسطينيين من منازلهم في الضفة الغربية.[12]

الأزواج الأجانب لسكان من الضفة الغربية

بعد اندلاع الانتفاضة الثانية، قامت إسرائيل بتجميد عملية لم شمل العائلات لسكان الضفة الغربية وأزواجهم الأجانب. ومنذ ذلك الحين، كانت هناك حالات عديدة لأزواج أجانب دخلوا إلى الضفة الغربية من خلال تأشيرات سياحية واستمروا في الإقامة بشكل «غير قانوني». وفي عام 2007، وفي «بادرة حسن نية»، أعلنت السلطات الإسرائيلية أنها ستفحص وتصادق على طلبات لم شمل العائلة لعدد يصل إلى 50,000 عائلة. ووفقا لـ «هاموكيد»، لم تتم تلبية هذه الكمية المحددة إلى الآن، فتلك الحصة المحددة تنطبق فقط على أولئك الأجانب الذين يقطنون بالفعل في الضفة الغربية وتجاوزوا المدة المسموح بها في تأشيرات دخولهم، ولا تنطبق على الذين يحملون تأشيرات سارية المفعول، أو أولئك الذين يعيشون في الخارج ويرغبون بلم شمل عائلاتهم في الضفة الغربية. ولذلك، وبينما تمنح هذه الحصة المحددة الفرصة لبعض الأزواج الأجانب لإضفاء الشرعية على إقامتهم، إلا أنها تمثل استرجاع وحيد لإحدى شرائح العائلات التي تسعى إلى لم الشمل إذ لم يتم استعادة الإجراء الطبيعي للم شمل العائلة إلى الآن.

برامج المساعدة الغذائية قد تتوقف بسبب نقص التمويل

كل ما تم جمعه حتى نهاية مايو/أيار من عام 2011 لم يبلغ سوى 24٪ فقط من مجموع 585,6 مليون دولار أمريكي وذلك ضمن عملية النداء الموحد (CAP). وفي غياب التبرعات الإضافية، ستضطر المنظمات إلى تقليص الأنشطة في النصف الثاني من عام 2011. ومن بين العوامل المحتملة التي أدت إلى انخفاض مستويات التمويل حاليا هي القيود المالية من جانب الجهات المانحة الرئيسية، الأمر الذي أدى إلى تباطؤ وتيرة الالتزامات، فضلا عن تحويل الأموال نحو أجزاء أخرى من منطقة الشرق الأوسط التي تعاني من العنف والاحتياجات المتزايدة.

وبينما ظهر تأثير النقص في عملية النداء الموحد (CAP) في جميع القطاعات الإنسانية في الضفة الغربية وقطاع غزة، كان قطاع الأمن الغذائي – ذو المتطلبات المالية الأعلى في عملية النداء الموحد والتي تبلغ قيمتها 204 مليون دولار أمريكي- من بين القطاعات الأكثر تضررا، حيث بلغ التمويل فيه ما نسبته 20٪ فقط. تهدف مشاريع المساعدات الغذائية المدرجة في عملية النداء الموحد (CAP) إلى تحسين الظروف المعيشية للمتضررين من انعدام الأمن الغذائي، والتي تشمل أكثر من نصف العائلات في غزة، وأكثر من خُمس العائلات في الضفة الغربية.

يفيد تقرير برنامج الغذاء العالمي (WFP) –وهو ثاني أكبر وكالة منفذة للمساعدات الغذائية- أنه يواجه نقصا في التمويل تبلغ قيمته 27,5 مليون دولار أمريكي. وقد بدأت الوكالة بالفعل بتخفيض الحصص الغذائية وتخفيض عدد الأسر التي تساعدها، واقتراض أموال طوارئ من مصادر داخلية من أجل الحفاظ على البرامج الحالية. وإذا لم يتم توفير الأموال في الأشهر المقبلة، سيتم تعليق واحد من برامجها الرئيسية -تقديم المساعدة للمعوزين- الذي يستفيد منه حوالي 218,000 مواطن في جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة. تم

بالفعل تخفيض هذا البرنامج في الضفة الغربية، بحيث يتلقى المستفيدون كميات صغيرة من الطعام كل ثلاثة أشهر بدلا من كل شهرين. كما اضطرت الوكالة أيضا إلى تعليق برامج التغذية المدرسية في غزة، والتي تخدم 92,000 طفل في سن الدراسة.

وفي غياب الالتزامات المالية الجديدة، ستضطر الأونروا (وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين) –أكبر مقدم للمساعدات الغذائية- إلى تطبيق تخفيضات كبيرة. ستتوقف المساعدات الغذائية بالتحديد في أيلول/سبتمبر لعام 2011، والتي تُقدم لحوالي 650,000 شخص من أفقر اللاجئين في قطاع غزة، بما فيهم 300,000 يعيشون في فقر مدقع (1.5 دولار لكل شخص في اليوم الواحد). وبالإضافة إلى ذلك، ستضطر الأونروا (وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين) اعتبارا من 1 أكتوبر/تشرين الأول 2011 إلى وقف تقديم المساعدات الغذائية لـ 8,625 لاجئ يواجهون صعوبات في الحصول على طعام، خاصة في المنطقة (ج) والمناطق الواقعة بين الجدار والخط الأخضر.

سيؤدي قطع المساعدات الغذائية على الأرجح إلى لجوء عشرات الآلاف من المستفيدين إلى آليات المعالجة السلبية، مثل زيادة الديون وبيع الموجودات وخفض عدد الوجبات التي يتناولها الفرد أسبوعيا.

الهوامش

1. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، بيان صحفي بتاريخ 16 مايو/أيار 2011، مركز الميزان لحقوق الإنسان، بيان صحفي بتاريخ مايو/أيار 2011.
2. في كل يوم جمعة، يعلن الجيش الإسرائيلي منطقة المظاهرة داخل القرية منطقة عسكرية مغلقة بين الساعة 6 صباحا والعاشرة ليلاً، مما يجعل وصول المتظاهرين إلى القرية من خارجها أمراً غير مشروع.
3. من أجل تحسين عملية الإبلاغ عن الانتهاكات، ومن أجل تحسين الاستجابة الطارئة، عقدت اليونيسيف في الأراضي الفلسطينية المحتلة مجموعة عمل في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة للإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ولتقديم تقارير حول الانتهاكات ضد الأطفال الإسرائيليين والفلسطينيين التي تتعلق بالنزاع، بما في ذلك القتل والجرح والاعتقال وسوء المعاملة والتعذيب وتجنيد الأطفال في الصراعات، والتشريد والهجمات على المدارس والمستشفيات، والحرمان من وصول المساعدات الإنسانية وعنف المستوطنين. يتم إدخال الانتهاكات إلى قاعدة بيانات من أجل إجراء تحليل الاتجاهات وتوثيق تأثير النزاع على الأطفال. الأرقام الواردة في هذا الجزء مأخوذة من قاعدة البيانات تلك، باستثناء بيانات شهر مايو/أيار التي أُخذت من قاعدة بيانات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA POC).
4. البيانات الخاصة بشهر مايو/أيار 2011 لم تكن متوفرة وقت النشر.
5. حوادث الوصول التي تؤثر على الحضور إلى المدارس تشمل بشكل عام: إغلاق الطرق والحواجز، ومنع الطلاب (والمعلمين) من الوصول إلى مدارسهم، وعمليات التفتيش عند الحواجز التي تؤدي إلى التغيب عن المدرسة لساعات، وتعرض الأطفال للعنف، وامتلاء باحات المدارس وملاعبها بمياه الصرف الصحي من المستوطنات المجاورة، هناك حالات أكثر صعوبة ناتجة عن عنف المستوطنين تؤدي إلى إصابة الطلاب. وفي جنوب إسرائيل، تؤدي الصواريخ التي تطلقها المجموعات الفلسطينية من غزة إلى إغلاق المدارس.
6. تم التفاوض بين حكومة إسرائيل والسلطة الفلسطينية على اتفاقية الحركة والوصول (AMA) برعاية وزيرة الخارجية الأمريكية كونداليزا رايس وذلك بهدف تعزيز النمو الاقتصادي وتحسين الوضع الإنساني على أرض الواقع. وتمثل هذه الاتفاقية التزام كل من حكومة إسرائيل والسلطة الفلسطينية بتسهيل الوصول والتنقل داخل وخارج جميع أنحاء الضفة الغربية وقطاع غزة.
7. www.eubam-rafah.eu/node/2301
8. منذ إغلاق معبر المنطار، تم تشغيل معبر صوفا –الذي أُغلق عام 2008- على أساس أنه مخصص لعدد من الأيام للسماح بدخول الحصى. وقد ظل مفروضاً حظر استيراد الحصى وغيرها من مواد البناء الأساسية -من خلال العبور بإسرائيل إلى السوق التجاري- .
9. ليس المقصود بالتصنيف أن يكون شاملا ويترك بعض الفئات الضعيفة الأخرى. على سبيل المثال، يُطلب من سكان الضفة الغربية الذين يتوجهون لغزة- من أجل لم الشمل مع عائلاتهم- التوقيع على وثيقة تصادر حقهم في العودة إلى الضفة الغربية.
10. انظر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، القدس الشرقية: مخاوف رئيسة إزاء الأوضاع الإنسانية، مارس/آذار 2011، صفحة 11 إلى صفحة 26.
11. هذا العدد لا يشمل أولئك الفلسطينيين الذين طُردوا إلى غزة فور خروجهم من السجن، ولا أولئك الذين سافروا إلى غزة من تلقاء أنفسهم. ومنذ ذلك الحين، منعتهم السلطات الإسرائيلية من العودة إلى ديارهم.
12. الأمر الصادر بشأن منع التسلسل (أمر عسكري رقم 1650) يوسع تعريف "المتسلل" الذي يطبق أصلا على مواطني "دولة معادية" دخلوا إلى الضفة الغربية بطريقة غير شرعية، ويطبق أيضا على أي شخص متواجد في الضفة الغربية بدون "تصريح". يمكن لمثل هذا الشخص أن يتعرض للسجن والاعتقال ودفع الغرامات والترحيل في غضون 72 ساعة من الاحتجاز. الأمر الصادر بشأن الأحكام الأمنية (أمر عسكري رقم 1649) يقضي بتأسيس لجنة عسكرية جديدة مكلفة بمراجعة الطعون في انتظار ترحيلهم. ينص هذا الأمر العسكري على أنه يجب تقديم أي شخص رهن الاحتجاز أمام اللجنة، في موعد لا يتجاوز ثمانية أيام (أربعة أيام إذا كان الشخص قاصرا) من تاريخ صدور أمر الترحيل. يجوز للجنة أيضا أن تمدد الحبس لمدة تصل إلى 60 يوما (30 يوما للقاصر). لا يسمح هذا النظام بحق استئناف الحكم أمام محكمة أو الوصول إلى مشورة قانونية، ولا يضمن أن لا يتم ترحيل الشخص خلال 72 ساعة وفقا لأحكام الأمر العسكري رقم 1650.

الوكالات المشاركة في إعداد هذا التقرير

صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) (UNICEF)، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) ، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (UNIFEM) ، منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (يونيسكو) (UNESCO) ، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) (FAO) ، مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (اوتشا) (OCHA) ، مكتب الأمم المتحدة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (أونروا) (UNRWA) ، منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط (UNSCO) ، برنامج الغذاء العالمي (WFP)، ، منظمة الصحة العالمية (WHO) ، الحق ، بديل،منظمة إنقاذ الطفل (المملكة المتحدة)، المؤسسة العالمية للدفاع عن الأطفال- قسم فلسطين (PS-DCI) ، أوكسفام، مجموعة الثماني الكبار، المجموعة الهيدرولوجية في فلسطين، الحملة من أجل حق الدخول، وأعضاء من الآلية الدولية المؤقتة، ACPP،ACAD ، ACF-E،AAA

لمزيد من المعلومات: عمر أبو الحاج abulhaj@un.org +972 (0)2 5829962

النسخة الإنجليزيّة فقط هي النسخة الملزمة

http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_the_humanitarian_monitor_2011_06_16_english.pdf

ملاحظات المؤشر الشهري وتوضيحات

الضحايا

1. الإصابات ذات الصلة بالصراع: تشمل جميع الإصابات التي وقعت في حوادث عنف مرتبطة مباشرة بالاحتلال الإسرائيلي والنزاع الإسرائيلي–الفلسطيني، مثل العمليات العسكرية وحملات التفتيش والاعتقال والاشتباكات خلال المظاهرات والهجمات التي يتورط فيها المستوطنون الإسرائيليون ...إلخ. هذه الأرقام تستثني إصابات أخرى ذات صلة مثل تلك المرتبطة في سياق تأخيرات الوصول، وانفجار الذخائر غير المنفجرة، والاستهتار في التعامل مع الأسلحة، وانهيار الأنفاق، والعنف الفلسطيني الداخلي.
2. المدنيين: تشمل أولئك الناس –وفقا للمعلومات المتاحة وقت النشر- الذين لم ينجزوا «عملهم القتالي المستمر» باعتبارهم جزء من جماعة مسلحة، بغض النظر عن ظروف إصابتهم أو قتلهم. لا ينبغي اعتبار الأرقام في هذه الفئة شاملة، فقد تم استثناء الحالات غير المؤكدة أو المختلف عليها.
3. الإصابات المرتبطة بالأنفاق: الأرقام في هذه الفئة قد تتداخل مع أرقام الإصابات المرتبطة بالنزاع، كما أنها تتضمن إصابات في سياق الاعتداءات الإسرائيلية التي تستهدف الأنفاق، فضلا عن تلك الإصابات الناتجة عن انهيار الأنفاق والحوادث الأخرى.

العنف المرتبط بالمستوطنين الإسرائيليين

4. الحوادث التي تؤدي إلى سقوط ضحايا: تشمل جميع الحوادث التي تنطوي على عنف المستوطنين الإسرائيليين، والفلسطينيين، بما في ذلك حوادث الإصابة التي يتسبب في حدوثها أحد أفراد قوات الأمن الإسرائيلية خلال تدخله في مثل هكذا حوادث.
5. حوادث تؤدي إلى حدوث خسائر أو أضرار في الممتلكات: مصدر سابق.

التفتيش والاعتقال

6. الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية: تشمل جميع الفلسطينيين من الأراضي الفلسطينية المحتلة الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية في نهاية كل شهر، سواء كان ذلك في الضفة الغربية أو في إسرائيل، ولهم ارتباط بجريمة متعلقة بالاحتلال الإسرائيلي، وتصنفهم السلطات الإسرائيلية بأنهم «معتقلين/سجناء أمنيين». ولهذا تستثنى هذه الفئة الفلسطينيين المحتجزين لارتباطهم بجريمة جنائية.
7. المعتقلين الإداريين: الفلسطينيين الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية دون تهمة أو محاكمة، بل لأغراض وقائية على حد زعمها.

عمليات الهدم

8. المباني المهدمة: تشمل جميع المباني التي يملكها الفلسطينيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة وهدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن الغرض من استخدامها (سكنية أم غير سكنية) وبغض النظر عن سبب الهدم (عدم وجود ترخيص للبناء أو عملية عسكرية أو عقاب).
9. تشريد الناس بسبب عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يعيشون في المباني التي هدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن المكان الذي نُقلوا إليه بعد عمليات الهدم.
10. الأشخاص المتضررين من عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يتستفيدون من المباني المهدومة (كمصدر للدخل أو للحصول على الخدمات ...إلخ) باستثناء أولئك المشردين.

الوصول إلى الضفة الغربية

11. حواجز بها جنود بشكل دائم: يعمل بها أفراد الأمن الإسرائيلي، باستثناء الحواجز الواقعة على الخط الأخضر وعلى «البوابات الزراعية» على طول الجدار.
12. حواجز بشكل جزئي: بنية تحتية لحاجز يؤمه الجنود بشكل جزئي ويعمل على أساس مخصص لغرض معين.
13. حواجز بدون جنود: تشمل الحواجز على الطرق والكتل الترابية والجدران الترابية وبوابات الطرق وعوائق الطرق والخنادق. ولأسباب تاريخية, يستثني هذا الرقم الحواجز التي تقع داخل المنطقة التي تسيطر عليها إسرائيل من مدينة الخليل (H2).
14. الحواجز "الطيارة" أو العشوائية: حواجز تُقام على أساس مخصص لغرض ما، دون بنية تحتية موجودة من قبل.

الحصول على الخدمات الصحية

51. طلبات الحصول على تصاريح لمغادرة غزة عبر معبر إيريز: تتضمن فقط الطلبات المقدمة بهدف السفر المقرر في الفترة المشمولة في التقرير.
16. طلبات متأخرة: تشمل الطلبات التي لم تحصل على تاريخ للموعد الطبي، وبالتالي إجبار المريض على إعادة عملية الطلب.

حركة العاملين في المجال الإنساني

17. حوادث تأخير أو حرمان الدخول على حاجز بالضفة الغربية: تشمل الحوادث التي تؤثر على الموظفين المحليين أو الدوليين العاملين في المنظمات الإنسانية، سواء العاملين في منظمة الأمم المتحدة أو منظمات دولية غير حكومية.

الواردات إلى غزة

18. الشاحنات حسب النوع: لأسباب تاريخية، هذا الرقم يستثني الشاحنات التي تحمل جميع أنواع الوقود.

حماية الطفل

19. الهجمات تشمل استهداف المدارس الذي يؤدي إلى تدمير كلي أو جزئي لمثل هذه المرافق. يمكن أيضا الإبلاغ عن أية تدخلات بالتشغيل العادي للمنشأة، مثل الاحتلال والقصف والاستهداف لأغراض الدعاية، وإلا سيتم التسبب في إلحاق الضرر بالمنشآت المدرسية وموظفيها.